قال ولا مخالف له في الصحابة قال وروي ان عمر ايضا جعل على من لا ذمة له من
اهل الشرك العشر وكان نخعيا اخرج نحو مالك في الموطا عن ابن عمر ان عمر
كان ياخذ من القمح من الحنطة والزيت نصف العشر يريد بذلك ان يكثر الحمل
الى المدينة ويأخذ من القطنية العشر القطنية هي الحمص والعدس واللوبيا والجلبان
ونحو ذلك **باب تقدير الزكوم** قال وروي عن النبي انه نهى عن بيع
العباس صدقة عامين رواه علي اخرجه ابو داود والترمذي عنه ولنحو ما سيأتي
وعن علي ان العباس سأل النبي في تعجيل صدقته قبل ان تحل فرخص له في ذلك
اخرجه ابو داود والترمذي عنهما زاد الترمذي فتعجل صدقة عامين فاتاه رسولي فقال
قد اذن له في ذلك وعن ابي شيبة ان النبي بعث ساعيا على الصدقة فاتى
العباس فقال اني استسلفت صدقة مالي للسنتين فاتى النبي فقال صدق عمي قد تسلفنا
الحديث الى ان اتى شيبة كما فيه فانه من امهد الحديث وحفاظهم وهو مشايخ البخاري
ومسلم وعن النبي انه قال خذها من اغنيائهم وردها في فقرائهم قد سبق ذكر من
اخرجه وعن النبي انه قال اترفت ان اخذ من اغنيائكم واردها في فقرائكم قد سبق
تخ **باب صفة من يوضع فيه الزكوم** عن النبي انه قال
ليس المسكين بالطواف الذي ترده اللقمة واللقمتان والاكلة والاكلتان لكن المسكين
الذي لا يجد ما يغنيه اخرجه احمد بن حنبل والبخاري ومسلم وابو داود والترمذي
عن ابي هريرة بلفظ ليس المسكين الذي يطوف على الناس فترده اللقمة واللقمتان والتمرة
والتمرتان ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه
ولا يقوم فيسأل الناس وعن النبي فيه من بني هاشم انهم سألوا رسول الله
ان يوليهم شيئا من الصدقات ليصيبوا منها ما يصيب الناس ويؤدون ما يؤدي الناس
فامتنع رسول الله فقال ان الصدقة لا تنبغي لآل محمد انما هي اوساخ الناس اخرجه احمد بن حنبل
ومسلم وابو داود عن عبد المطلب بن ربيعة بن الحرث قال اجتمع ربيعة بن الحرث والعباس
بن عبد المطلب فقالا لو بعثنا هذين الغلامين الى رسول الله فكلما له
فامرهما على هذه الصدقات فاديا ما يؤدي الناس واصابا ما يصيب الناس قال
فبينما هما في ذلك جاء علي بن ابي طالب فوقف عليهما فذكرا له ذلك فقال علي لا تفعلا فوالله
ما هو بفاعل فانتحاه ربيعة من الحرث فقال والله ما نصنع هذا الا نفاسة منك علينا
فوالله لقد نلت صهر رسول الله فما نفسناه عليك فقال علي ارسلوهما فانطلقا
واضطجع قال فاضطبى رسول الله الظهر فسبقناه الى الحجرة فقمنا عندها حتى
جاء فاخذ باذني ثم قال اخرجا ما تصران ثم دخل ودخلنا معه وهو يومئذ

Copyright Wuhan Sports University

عند زينب بنت جحش قال فتواكلنا الكلام ثم تكلم احدنا فقال يا رسول الله انت ابر
الناس واوصل الناس وقد بلغنا النكاح فجئنا لتؤمرنا على بعض هذه الصدقات فنؤدي
اليك كما يؤدي الناس ونصيب كما يصيبون فامسك طويلا حتى اردنا ان نكلمه قال فجعلت
زينب تلمع الينا من وراء الحجاب ان لا تكلما قال ثم قال ان هذه الصدقة لا تنبغي لآل محمد
انما هي اوساخ الناس ادعوا لي محمية وكان على الخمس ونوفل بن الحرث بن عبد المطلب
قال فجاءاه فقال لمحمية انكح هذا الغلام ابنتك للمخرمي فانكحه وقال لمحمية انكح هذا
الغلام ابنتك فانكحني وقال لمحمية اصدق عنهما من الخمس كذا وكذا قال الزهري
احدث الرواة ولم يسمه لي في رواية نحو وعن امير المؤمنين انه ولي عبد الله
بن العباس على البصرة وقرن العباس على مكة وعبيد الله بن العباس على اليمن لم احده
الا في كتب الامامية لكن الفقيه مشتهر به وعن نجم القمر بن مقمر سادة اي النبي
انه سمع بني هاشم من فتيانها وقال انها غنائمنا او اوساخ الناس هو في كتب الامامية من
رواياتهم وقد سبق نحو وعن النبي انه قال بعثت بين جاهليتين احداهما اعظم من
الاخرى هو في كتب الامامية وعن النبي انه قال لولا ان اغلب لامرت ان اعتق احمر حبشي
والطبراني عن ابن عباس وعن النبي انه قال لا تحل الصدقة لغني الا لخمسة رجل
اشتراها بماله او اهديت له او غارم عليها او غاز في سبيل الله او عارم اخرجه احمد
وابو داود وابن ماجه والحاكم عن ابي سعيد واخرج احمد وابو داود ايضا لا تحل
الصدقة لغني الا لثلثة في سبيل الله وابن السبيل او جار فقير يتصدق عليه فيهدي
لك او يدعوك وعن النبي انه قال اعلمهم ان الله فرض عليهم صدقة اموالهم تؤخذ
من اغنيائهم وترد في فقرائهم قد سبق ذكر من اخرجه وعن النبي انه امر برفع صدقات
بني زريق الى سلمة من صخر لما ظاهر من ادائه فتسلمها اخرجه ابو داود من جملة حديث
طويل وسيأتي في الظهار قال فيه فانطلق الى صاحب صدقة بني زريق فليدفعها اليكم

باب ذكر من لا تحل له الصدقة

عن الحسن بن علي انه قال اذكر اني اخذت تمرة من تمر الصدقة فجعلتها في فمي
فاخرجها رسول الله بلعابها فالقاها في التمر فقال رجل يا رسول الله ما كان عليك
من هذه التمرة لهذا الصبي فقال انا آل محمد لا تحل لنا الصدقة اخرجه احمد بن حنبل وابن
حبان عنه واخرج البخاري ومسلم نحوه عن ابي هريرة قال اخذ الحسن على تمرة من تمر
الصدقة فجعلها في فيه فقال رسول الله ارم بها اما علمت انا لا ناكل الصدقة
وفي رواية ابو لا تحل لنا الصدقة وعن القسم ان الحسن على تمرا فاخذ تمرة فقال
له الذي معه كخ فالقاها من فمه ثم قال اما علمت ان محمدا لا تحل له الصدقة وقد سبق ذكر من